

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 163 @ .

ش : هذا قول عامة أهل العلم ، لقول الله تعالى : 19 ({ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون }) إلى : 19 ({ وكلا وعد الله الحسنى }) الآية . وهذا يدل على أن القاعد بلا ضرر غير آثم مع جهاد غيره . .

3283 وفي الصحيحين عن البراء رضي الله عنه قال : لما نزلت 19 ({ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله تعالى }) قال النبي : (ادعوا فلاناً) فجاءه ومعه الدواة واللوح والكتف ، فقال : اكتب 19 ({ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله }) وخلف النبي ابن أم مكتوم ، فقال : يا رسول الله أنا ضير ، فنزلت مكانها : 19 ({ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون }) الآية ، وقوله تعالى : 19 ({ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ، فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة }) الآية . .

3284 قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : 19 ({ إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً }) ، و 19 ({ ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله }) قال : نسختها 19 ({ وما كان المؤمنون لينفروا كافة }) . . . رواه أبو داود . ولأن النبي كان يبعث السرايا ويقيم هو وسائر أصحابه . وعلى هذا تحمل الأوامر المطلقة : كقوله تعالى : 19 ({ كتب عليكم القتال }) ، وقوله : 19 ({ واقتلوهم حيث ثقتموهم }) وقوله تعالى : 19 ({ وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله }) وقوله : 19 ({ انفروا خفافاً وثقالاً }) ونحو ذلك . .

3285 وقول النبي : (الجهاد واجب عليكم مع كل أمير براً كان أو فاجراً) رواه أبو داود . .

3286 وقوله : (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم) رواه أبو داود والنسائي . .

3287 وقوله عليه السلام : (من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق) رواه مسلم وغيره . وابن المبارك يقول في هذا الحديث : نرى أن ذلك كان على عهد رسول الله . .

(تنبيه) : يتعين الجهاد في ثلاثة مواضع (أحدها) إذا التقى الزحفان ، وتقابل الصفان ، لقوله

